اول مقام قمته وانى لم اكن أعذرت اليك فى مثل هذا لاخذت الذى فيه عيناك
واقبل على الخطبة ا نترى

(قلت) واخرج ابوداود عن المغيرة ان عمر بن عبد العزيز جمع بنى مروان حين استخلف
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت له فدك فكان ينفق منها ويقول على فقير
بنى هاشم ويزوج منها أيمهم وان فاطمة سألته ان يجعلها لها فكانت كذلك فى حياة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى مضى لسبيله . فلما ان ولى ابو بكر عمل فيها بما عمل
فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حياته حتى مضى لسبيله الى ان ولى عمر بن الخطاب
عمل فيها بما عملا ثم أقطعها مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزيز فرأيت امرا منعه
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة ليس لى بحق اشهدكم انى رددتها على ما كانت
يعنى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابى بكر وعمر انترى لفظ رواية ابى داود
وبهذا يعرف ان عمر بن عبد العزيز ردها صدقة على ما كانت عليه وان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لم يعطها فاطمة رضى الله عنها لما طلبتها .

واعلم ان مما كتب العلامة السيد حسن الجلال بخطه على جامع الاصول فى آخر الروايات
ما لفظه : تنقيح لا يخفاك ان مدار حجة ابى بكر وعمر فى منع على والعباس هو أمران :

(احدهما) دعواه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « انا لا نورث »
ودعوى عمر انهما يعرفان ذلك القول من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانهما اعترفا
بمعرفته وهذا مندفع بقوله فرأيتماه كاذبا غادرا آثما الظهور مناقاة ذلك لاقرارهما
بكونه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

(وثانيهما) احتجاجه بفعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكيفية تصرفه ذلك
المال على نفى كونه موروثا وهذا احتجاج ساقط لان اتفاق رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لشئ منه فى الجهاد وابن السبيل لا ينافى كونه مملوكا لرسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ومدار الجهاد والصدقة على اتفاق خاصة ملك الرجل التالد والطارف والمحث

على ذلك ضرورى فى كتاب الله فكيف يكون انفاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الشئ من ماله دليلا على عدم ملكه باستحاق الله هل هذا الا قلب للحقائق فانا لله
وانا اليه راجعون انترى من خطه .

(قلت) لا يخفى ان فى الصدقة هذه التى دارت بين الوصى وعمه وعمر ثلاثة أشياء
قالها عمر لهما : الاول قال لهما انهما يزعمان او يريان ان ابا بكر كاذبا ظالما .
الثانى قوله انه بار صادق . الثالث قوله اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم قال ذلك اى لا نورث الحديث فالا نعم فسكتا عن جوابه فى الامرين الاولين .
فان قلنا سكوتهما يكون تقريرا لما قاله وتصديقا له كان تصديقا للمتناقضين ان ابا بكر
كاذب وهذا لا يصدر من مثلهما ولا عمن هو دونهما من العقلاء فضلا عن النبلاء
وان قلنا سكوتهما معناه أنا نرى صدقك انا نراه كاذبا وصدقك أنك تراه بارا صادقا
كان هذا باطلا مردودا بقولهما نعم أى ان حديث لا نورث قاله رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم . وتقدم انهما انما عرفاه من رواية ابى بكر عنه فهو اسطة كما
قدمنا فان اقرارهما بالحديث وانه قاله صلى الله عليه وآله وسلم تصديق لابى بكر
اذ لا يجوز ان يصدقا ويقرا بأنه حديثه صلى الله عليه وآله وسلم وراويه عندهما
كاذب حاشاهما عن ذلك كيف وقد ثبت ان الوصى رضى الله عنه قال : وحدثنى
ابو بكر وصدق الحديث . فان قلت فانهما يعتقدان ان ابا بكر صادق فكيف تركا
الرد على عمر فيما نسبه اليهما من زعمهما ان ابا بكر كاذب ونسبته ذلك اليهما
باطل ورد الباطل واجب سيما فيما فيه القدح فى المؤمن

(قلت) وقد شمل تصديقهما حديث لا نورث وأنه قاله صلى الله عليه
وآله وسلم وعلما من رواية ابى بكر لما قال لهما عمر فى هذه القصة انه قال ابو بكر
لهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا نورث ما تركناه صدقة
فالا نعم فقولهما نعم تصديق انه قاله صلى الله عليه وآله وسلم عملا برواية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)